

السؤال

هل تجزئ قراءة القرآن من الحاسب الآلي عن القراءة من المصحف ؟ بمعنى : القراءة من مواقع عبر شبكة الإنترنت ، أو مستندات مكتوب بها القرآن كاملاً ، ويتم عرضها على شاشة الحاسب الآلي ، حيث إنني أعمل في شركة ، وفي أوقات الفراغ أقرأ القرآن من الحاسب الآلي . وهل يشترط الوضوء لهذا النوع من القراءة ، مثل القراءة من المصحف ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا فرق بين قراءة القرآن من المصحف ، أو قراءته من المصحف الإلكتروني ، أو صفحات الإنترنت ، أو عن شاشة الهاتف الخليوي (الجوال) ؛ إذ العبرة بالقراءة وتحرك الشفتين والنظر إلى كلام الله تعالى مكتوباً ، وذلك متحقق في القراءة عبر الصفحات الإلكترونية ، فله ثواب القراءة التي قال فيها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، لَا أَقُولُ الْم حَرْفٌ ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ ، وَلَا مٌ حَرْفٌ ، وَمِيمٌ حَرْفٌ) رواه الترمذي (2910) وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

جاء في "المعجم الوسيط" (2/360) : " قرأ الكتاب : تتبع كلماته نظراً ونطق بها " انتهى .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - كما في "الفتاوى الكبرى" (2/419) - :

" إذا قرأ القرآن لله تعالى فإنه يثاب على ذلك بكل حال " انتهى .

أما اشتراط الوضوء لهذه القراءة ، فإن الطهارة لا تشترط لقراءة القرآن ، وإنما تشترط للمس المصحف ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (لا يمسه القرآن إلا طاهر) رواه موطأ مالك (468) وصححه الألباني في "إرواء الغليل" (122) .

فلو قرأ من حفظه أو من المصحف بلا لمس فلا حرج عليه .

وعلى هذا ، لا حرج من قراءة القرآن من شاشة الكمبيوتر على غير وضوء ، لأن هذا ليس مساً للقرآن الكريم ، وإنما يشبهه

القراءة من المصحف بلا مس ، كما لو فتح المصحف أمامه وقرأ منه بلا مس .

وانظر جواب السؤال رقم : (106961) .

والله أعلم .